

[2 من 59] شرح مجموعة الحديث على أبواب الفقه لمعالي الشيخ صالح الفوزان - فقه - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. كتاب الحديث للامام محمد ابن عبد الوهاب يرحمه الله. يشرحه ويعلق عليه معالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان - [00:00:00](#)
عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء. الحلقة الثانية بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اهلا وسهلا ومرحبا بكم ايها الكرام مستمعي اذاعة -

[00:00:20](#)

نداء الاسلام الى هذا الدرس الثاني والحلقة الثانية من برنامجنا المبارك في شرح كتاب الحديث للامام محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في هذه الدروس المباركة التي يتفضل فيها بالشرح والتعليق والبيان معالي شيخنا الجليل الشيخ الوالد الدكتور صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة - [00:00:40](#)

البحوث العلمية والافتاء جزاه الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء. حياكم الله معالي الشيخ. الله يحييك. حياكم الله وبارك فيكم. نستأذنكم في استئناف كتاب الطهارة للامام محمد بن عبد الوهاب عندما توقفنا عنده من قوله رحمه الله وعن الربيع بنت معوذ ان رسول الله صلى الله عليه - [00:01:00](#)

وسلم مسح برأسه من فضل ما ان كان بيده بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله سلم على نبينا محمد قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - [00:01:20](#)

وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين وفي هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما غسل يديه اراد ان يمسح رأسه اراد ان يمسح رأسه لم يأخذ الرأس ماء جديدا - [00:01:40](#)

وانما مسحه بببل بالبلل الباقي في يديه بعد غسل اليدين فدل على اجزاء ذلك وجوازه للمتوظأ وانه ليس بلازم اذا غسل يديه الى مع المرفقين وبقي فيهما بلل ان يأخذ ماء جديدا او بللا جديدا ليمسح به رأسه - [00:02:05](#)

وانما يمسحه ببقية البلل الذي كان من في يده في كفيه من غسل يديه نعم. وفي حديث عبد الله بن زيد في صفة وضوءه صلى الله عليه وسلم بعد ذكره غسل وجهه - [00:02:33](#)

ثم ادخل يده فاستخرجها فغسل يديه ويأتي ان شاء الله نعم ترتيب في بين الاعضاء واجب كما في الآية يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم - [00:02:50](#)

الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجو لكم الى الكعبين يعني واغسلوا ارجلكم الى الكعبين آآ الارجل معطوفة على الاعضاء الوجه واليدين. ليست معطوفة على الممسوح على مسح الرأس ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:08](#)

كما ذكرنا لم يأخذ ماء او بللا جديدا ليمسح به رأسه وانما اكتفى بالبلل الباقي في كفيه بعد غسل يديه. نعم وعن جابر جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض لا اعقل. فتوضأ وصب وضوءه علي - [00:03:36](#)

نعم آآ جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرض. فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وهذا فيه مشروعية عيادة المريض وطلب ماء فتوضأ آآ به ثم اخذ ما تساقط من اعضائه صلى الله عليه وسلم - [00:04:01](#)

وصبه على المريض فشفاه الله شفاه الله بذلك وهذا من بركة اثار الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم وعن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة وهو مردف اسامة بن زيد. فذكر الحديث وفيه ثم - [00:04:28](#)

ما فاض رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بسجن من ماء زمزم فشرب منه وتوضأ اي نعم والنبي صلى الله عليه وسلم لما انصرف من آآ من عرفة الى مزدلفة - [00:04:52](#)

اردف معه الفضل ابن العباس رضي الله عنه ابن عمه وسار الى مزدلفة فلما نزل بها آآ طلب المال يتوضأ فجاءه بماء من زمزم فتوضأ به دل هذا على جواز الوضوء بماء زمزم - [00:05:08](#)

كسائر المياه. نعم. قال رحمه الله وتوضأ عمر بالحميم رواه البخاري توطأ عمر بالحميم يعني بالماء الحار او الماء الساخن فاذا توضأ بالماء المسخن او الساخن من اصله فلا بأس بذلك. نعم. وعن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة. فجاء النبي - [00:05:30](#)

صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ منه او يغتسل. فقالت له يا رسول الله اني كنت جنباً. فقال ان الماء لا نعم وهذا الحديث فيه دليل على جواز او على - [00:06:00](#)

صحة آآ توضأ الرجل بفضل المرأة توضأ الرجل بفضل المرأة لان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ بما فظل من وضوء زوجته او بفضل اغتسالها فيدل هذا على ان فظل المرأة انه يطهر الرجل - [00:06:19](#)

واما حديث لا يتوضأ الرجل من قول المرأة قالوا هذا اما انه منسوخ واما انه محمول على بيان الاولى والافضل نعم. وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة - [00:06:46](#)

كذلك هذا يدل على ما دل عليه السابق من جواز تطهر الرجل ببقية طهور المرأة. نعم. وفي رواية لاحمد توضأ بفضل غسلها من الجنابة نعم انه يتوضأ انه يتطهر ببقية طهور المرأة - [00:07:06](#)

سواء بالاغتسال او بالوضوء. الحدث الاكبر او او بالاصغر نعم وعن الحكم بن عمرو الغفاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة نعم هذا مع الحديث السابق الحديث السابق يدل على جواز تطهر الرجل بفضل طهور - [00:07:26](#)

المرأة وهذا الحديث فيه النهي عن ذلك فما الجمع بينهما الجمع بينهما كما ذكرنا اما ان الحديث الثاني هذا منسوخ وهو النهي منسوخ بفعله صلى الله عليه وسلم واما انه لبيان الافضل - [00:07:49](#)

وان الافضل ان الرجل لا يتطهر ببقية طهور المرأة هذا من باب الافضلية لا من باب الاجزاء نعم قال احمد جماعة كرهوه منهم عبدالله بن عمر وعبد الله بن سرجس - [00:08:09](#)

نعم جماعة من الصحابة اخذوا اخذوا بالحديث الاول انه نهى عن ان تطهر الرجل بفضل طهور المرأة نعم. وتوضأ هو وميمونة وعائشة من اثناء واحد. ورواه احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من - [00:08:25](#)

الجنابة فرأى لمعة لم يصبها الماء فعصر شعره عليها نعم حديث الذي قبله مثل ما سبق رجل يتوضأ بفضل طهور المرأة واما النهي عن ذلك فهو اما منسوخ - [00:08:46](#)

واما من باب الاولى والاحسن وهذا الحديث فيه انه رأى بعدما فرغ من الوضوء صلى الله عليه وسلم رأى بقعة لم يصل اليها الماء فعصر عليها من شعره من البلل الذي في شعره ما غسل هذه - [00:09:05](#)

البقعة ادل على جواز ذلك وانه لا بد ان يعم الماء العضو لابد ان يعم الماء عضو الوضوء ولا يبقى منه شيء قد رأى صلى الله عليه وسلم رجلاً توطأ وبقي في قدمه لمعة قدر درهم - [00:09:29](#)

فقال له ارجع فاحسن وضوءك فدل على انه لا يجوز ان يبقى شيء من عضو الوضوء لا يصل اليه الماء نعم وروى مسلم النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في الاناء - [00:09:50](#)

هذا فان احدكم لا يدري اين باتت يده. رواه البخاري ولم يذكر ثلاثا نعم هذا فيه وجوب غسل الكفين قبل الوضوء اذا قام من نوم الليل اذا قام من نوم الليل خاصة - [00:10:12](#)

وقال صلى الله عليه وسلم ان احدكم لا يدري اين باتت يده ربما تقع يده على فرجه يتأثر بالنجاسة تتأثر بالنجاسة من وقوعها على فرجه يزيل هذا بغسلها غسلها ثلاثا - [00:10:31](#)

بعد الاستيقاظ من النوم وقبل الوضوء فهو واجب واما غسل الكفين في لغير القائم من نوم الليل قبل الوضوء فهو مستحب نعم قال رحمه الله باب الانية عن حذيفة لما ذكر - [00:10:51](#)

لما ذكر في الاحاديث السابقة على ان الماء الذي هو مادة الطهور وانه الاصل في الطهارة وكان الماء اه سائلا يحتاج الى وعاء يحتاج الى وعاء ذكر باب الانية التي هي وعاء الماء - [00:11:12](#)

من اين تكون الانية هل يختص بانية معينة نعم عن حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في انية الذهب - [00:11:35](#)

والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة نعم نهينا عن عنانية الذهب والفضة لما فيها من الخيلا وكسر قلوب الفقراء ومن تطبيق السكة على الناس - [00:11:52](#)

ففيها افيتها محرمة الفخر والخيلا والاسراف وغير ذلك فلذلك نهى عن استعمال اواني الذهب والفضة ولا يستثنى من ذلك الا الضبة اليسيرة من الفضة التي آآ التي يخاط بها كسر الاناء - [00:12:13](#)

او يشعب بها كسر الاناء من الفضة واما الذهب فلا يجوز شيء منه ان يكون في في الانية لما؟ لان لان الاناء الخالص من الذهب والاناء الذي فيه شيء من الذهب سواء في هذا - [00:12:42](#)

نعم قال ولا تأكلوا في صحافها فانها لكم فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة. لا تشربوا في انية الذهب والفضة لا تأذن نهى عن الشرب في اتخاذ الاواني من الذهب والفضة - [00:13:01](#)

الاكل في صحافهما في صحيفة الذهب والفضة لما في ذلك من الاسراف ولما في ذلك من آآ الفخر والخيلاء وكسر قلوب الفقراء والمحتاجين ومعاني كثيرة فيحرم استعمال انية الذهب والفضة في الاكل - [00:13:19](#)

وفي الشرب وقال لانها لكم لانها لهم في الدنيا يعني للكفار فهذا فيه النهي عن التشبه بالكفار فانها لهم في الدنيا لانهم لا يفرقون بين حلال وحرام ولكم في الآخرة - [00:13:44](#)

ان يأتي الجنة من الذهب انية الجنة من الذهب والفضة وطافوا عليهم بصحاف من ذهب واكواب وفيها ما تشتهي النفس وتلذ الاعين وانتم فيها خالدون بصحاف من ذهب فدل على ان المسلمين تكون انيتهم في الجنة من الذهب والفضة. واما في الدنيا فهي محرمة عليهم - [00:14:02](#)

وان استباحها الكفار نعم وعن ام سلمة مرفوعة الذي يشرب في انية الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم. ولمسلم ان الذي ليأكلوا او يشربوا في اناء الذهب والفضة. وعن البراء نهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب في الفضة - [00:14:33](#)

فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الآخرة نعم هذا فيه الوعيد بهذه الاحاديث الوعيد على من اكل او شرب في انية الذهب والفضة من المسلمين وذلك نوعان من الوعيد الاول انه يجرجر في بطنه نار جهنم - [00:14:57](#)

يعني شرابه يتحول الى عذاب والعياذ بالله النوع الثاني من التعذيب انه يحرم منها في الآخرة آآ كما علمنا ان انية آآ ان انانية اهل الجنة من من الذهب والفضة يطاف عليهم بصحاف من ذهب واكواب - [00:15:23](#)

آآ في الآخرة هي انية اهل الجنة وآآ فالذي يشرب او او يأكل في انية الذهب والفضة في الدنيا يحرم من هذه الانية في الجنة وان دخلها فانه يحرم من هذه الانية - [00:15:47](#)

الطيبة في الجنة نعم احسن الله اليكم معالي الشيخ الى هنا نأتي واياكم ايها الكرام الى نهاية هذا الدرس وهذه الحلقة الثانية من برنامجكم شرح كتاب الحديث للامام محمد بن عبد الوهاب رحمه - [00:16:05](#)

والله تعالى على ان نستأنف ان شاء الله تعالى في الحلقة القادمة بقية الاحاديث في باب الانية التي اوردها الامام محمد رحمه الله آآ في هذه الحلقة نتقدم الى ضيفها معالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء بالشكر الجزيل على ما بين ووضح

وجزاه الله عنا خيرا. هذا يزيد الهريش يترككم في رعاية - 00:16:19

الا بحفظه للدرس القادم والسلام عليكم - 00:16:39